

تاج العروس من جواهر القاموس

تَرَكَه يَتْرُكُهُ تَرَكَاً وتَرَكَاناً بالكسر وهذه عن الفراءِ واتَّـرَكَه
كافُتَعَلَّه وفي الصَّحاح قال فيه : فما اتَّـرَكَ أَي : ما تَرَكَ شَيْئاً وهو افُتَعَلَ
: ودَعَاهُ . قال شيخُنا : وفيه اسْتِعْمَالُ الذي أَمَاتُوهُ . قلتُ : وفَسَّـرَهُ
الجَوْهَرِيُّ بـخَلَّاهُ وكذلك في الأساطيرِ والعُجَابِ قال شيخُنا : وفَسَّـرَهُ أَهْلُ
الأفْعالِ بِطَرَحِهِ وخَلَّاهُ . قلتُ : وَلَفَظُ الودْعِ وَقَعَ في المُحْكَمِ فَإِنَّه قال :
التَّـرَكَ : ودَعَاكَ الشَّيْءُ تَرَكَه يَتْرُكُهُ تَرَكَاً . قال شيخُنا : وقد يُعَلَّقُ
التَّـرَكَ بِاثْنَيْنِ فيكونُ مُضَمَّناً معنَى صَيَّرَ فيَجْزِي على نَمَطِ أَفْعالِ
الْقُلُوبِ كَتَرَكَهُمُ في طُلُُمَاتٍ قاله الزَّمَخْشَرِيُّ والبَيْضاويُّ قال المُلَّا عَبدُ
الحَكِيمِ في حواشيه : فما في التَّسْهِيلِ من أَنَّهُ كَصَيَّرَ وفي القامُوسِ أَنَّهُ
بمعنَى جَعَلَ بيانُ للاستِعْمَالِ فاعْتِراضُ بعضهم على عَبدِ الغَفُورِ قُبَيْلِ
بَحْثِ المَبْنِيِّ غيرُ مُتَّجِهٍ فتَأَمَّلْ . انتهى .

وقال الرَّاغِبُ : تَرَكَ الشَّيْءَ : رَفَضَهُ قَصْداً واخْتِياراً أَوْ قَهْراً
واضْطِراراً فمن الأولِ قولُهُ : " وتَرَكَنا بَعْضَهُمْ يَوْمَ مَعْنَدٍ يَمْجُجُ في بَعْضِ "
وقوله : " واتَّـرَكَ البَحْرَ رَهْواً " ومن الثَّاني : " كَمْ تَرَكَوا من جَنَـاتٍ
وعُيُونٍ " ومنه تَرَكَه فلانٌ : لما يُخَلِّفُهُ بعدَ مَوْتِهِ وقد يُقالُ في كُلِّ
فِعْلٍ يَنْتَهِي إلى حالَةٍ ما : تَرَكَتُهُ كذا . وتَتَارَكُوا الأَمْرَ بَيْنَهُمْ
تَفَاعُلُ من التَّـرَكَ . وتَرَكَه الرَّجُلُ المَيِّتَ كَفَرَحَةٍ : مِيراثُهُ وهو الذي
يُخَلِّفُهُ بعدَ المَوْتِ وهو فَعْلَلَةٌ بمعنى المَفْعُولِ أَي : الشَّيْءُ المَتَّـرُوكُ
وكذلك الطَّلَبَةُ لِلْمَطْلُوبِ . والتَّـرِيكَةُ كسَفِينَةٍ : امْرَأَةٌ تُتَّـرَكَ لا
تُزَوَّجُ أَي لا يَتَزَوَّجُها أَحَدٌ كما هو نَصُ الصَّحاحِ وَأَنْشَدَ للكُمَيْتِ :
إِذْ لا تَبْصُرُ إلى التَّـرَا ... نِكَ والصُّرَائِكِ كَفَ جازِرُ قال اللِّحْيَانِي : ولا
يُقالُ ذلكُ للذَّكَرِ . والتَّـرِيكَةُ : رَوْضَةٌ يَغْفَلُ عن رَعْيِها وقِيلَ : هو
المَرْتَعُ الذي كانَ النَّاسُ رَعَوْه إِما في فلاةٍ وإِما في جَبَلٍ فَأَكَلَهُ المَالُ حتَّى
أَبْقَى مِنْهُ بَقاياً من عَوْدٍ . قالَ ابنُ بَرِّيّ : وقد اسْتَعْمَلَهُ الفَرَزْدَقُ في ما
تَرَكَه السَّيْلُ من الماءِ فقالَ : .

كَأَنَّ تَرَيكَةَ من ماءٍ مُزْنٍ ... وداريَّ الذَّكَرِيَّ من المُدَامِ وقالَ أيضاً :

سُلاَفَةُ جَفْنٍ خَالَطَتْهَا تَرِيكَةٌ ... عَلَى شَفَتَيْهَا وَالذِّكْرِيَّ الْمُشَوِّفُ
والتَّريكةُ : البَيْضَةُ بَعْدَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا الْفَرْخُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : أَوْ
يُخَصُّ بِالنَّعَامِ تَتَرَكُّهَا بِالْفَلَاةِ بَعْدَ خُلُوعِهَا مِمَّا فِيهَا وَقِيلَ : هِيَ بَيْضُ
النَّعَامِ الْمُفْرَدَةِ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيّ لِلْمُخَيَّلِ :
كَتَرِيكََةُ الْأُدْحَى أَدُوْأَهَا ... قَرَدٌ كَأَنَّ جَنَاحَهُ هِدْمٌ وَالتَّريكةُ :
بَيْضَةُ الْحَدِيدِ لِلرَّأْسِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأُراها عَلَى التَّشْبِيهِ بِالتَّريكةِ
الَّتِي هِيَ الْبَيْضَةُ كَالْتَّريكةِ فِيهِمَا أَيْ فِي بَيْضَةِ النَّعَامِ وَالْحَدِيدِ . تَرَائِكُ
وَتَرِيكُ وَتَرَكَ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِلْأَعَشَى :
وِيَهْمَاءَ قَفْرِ تَحْرَجُ الْعَيْنُ وَسَطَهَا ... وَتَلْقَى بِهَا بَيْضُ النَّعَامِ
تَرَائِكًا وَأَنْشَدَ أَيْضًا لِلْبَيْدِ شَاهِدًا عَلَى تَرَكَ الْحَدِيدِ :
فَخُمَّةَ ذَفْرَاءِ تُرْتَى بِالْعُرَا ... قُرْدُ مَا نِيًّا وَتَرَكَ كَالْبَهْلِ